ظاهر والا لكانت تسمية اصلا في قوله واصله مسلبه به جريا على اصطلاح
الفقها بعد جريه في تسمية بقية الاركان على اصطلاح المناطقة
ولا يفيد القطع الخ قال في الكبير الاصل ولا يفيد قياس الاستقرا او قياس
التمثيل القطع بنتيجتهما فحذف المضاف واظهر في محل الاضمار اذ الدليل هنا
هو الاستقرا والتمثيل اذ المراد جنس الدليل ويصح ان تكون الدليل بمعنى المدلول
فلا يقدر لفظ النتيجة ولا يكون هناك اظهار في محل الاضمار اه واشار
في الصغير والكبير الى ان قوله والتمثيل معطوف على الاستقرا بملاحظة مضاف
حذف الدليل لدلالة الاول عليه وبه يندفع الاعتراض بان لكل من الاستقرا
والتمثيل قياس مستقلا ومقتضى عبارته ان مجموعهما قياس واحد ويجاب
ايضا بان الاضافة للجنس وعلى هذا لا حاجة الى تقدير قياس في المعطوف
قياس الاستقرا او قياس التمثيل اي اذا ورد الاستقرا والتمثيل قياسي
كان قلت في الاستقرا كل حيوان فرس وبغل وحمار وهكذا الى ان بلغت الاكثر
وكل فرس وبغل وحمار وهكذا يحرك فكه الاسفل عند المضغ والتحليل ينتج من
الصغرى وكان قلت في التمثيل النبيذ مسكر وكل مسكر حرام والتحليل فيه
من الكبرى عند من لا يسلمها كما تقدم من انه ربما يكون فرد لم تستقر به
على خلاف ما حكمت به فهذا دليل لعدم افادة الاستقرا القطع بالنتيجة
وقوله اذ ليس يلزم الخ علة لعدم افادة قياس التمثيل ذلك فلا حذف
في كلامه لعلة الاول ولا قصور قال في الكبير لما فرغ من
تقسيم القياس باعتبار الصورة الى الاقتراني والاستثنائي والاقتراني
الى الاشكال الاربعة على ما سبق شرع في تقسيمه باعتبار المادة الى
نقلي وعقلي وتقسيم العقلي الى الاصناف الخمسة والبحث ما حوكوه
من منع حصرها اي علمه لان المتمسك بهما يغلب خصمه اه وجه
تقليد منسوبة
مستندا والمسوغ للاستدلال بهما تقليد جنس او للتفصيل
الى النقل لاستناده اليه وان كان العقل هو المدرك لهما ونسبتها الى العقل
وهو ما كان من الكتاب
ليتميز ما يتوقف على النقل عن غيره
والاجماع الواو بمعنى او وزاد في كبيره وما استنبط منها اه واستنبط
هذا لان المراد ما كان من صريحها او المستنبط منها ثم المراد ايضا ما كان جميع

مقدمات

مقدماته او احداهما من الكتاب الخ كما استقله عن الشيخ في كبيره من ان ما
احدا مقدماته نقلية والاخرى عقلية نقلي لان المركب من المتوقف
على النقل وغير المتوقف متوقف عقلية منسوبة الى العقل لان العقل
لا يتوقف في اثباتها على نقل فان قلت تسميه البرهان من اقسام الحجة
العقلية مع انه قد يتركب من مقدمتين كلتاهما نقلية او احداهما
مثال الاول اذا تواتر ان زيدا زنى فقلت زيد زنى وكل من زنى يحد
ومثال الثاني نبينا صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة واظهر المعجزة
وكل من كان كذلك فهو نبي فالاولى من هاتين المقدمتين نقلية
بالتواتر قلت لا يلزم من جعل البرهان من اقسام العقلية انه لا
يكون الا عقليا لان المراد ان العقلية تكون برهانا وغيره ولا يلزم
منه حصر البرهان في العقلية بل قد يكون وهذا كما في تقسيم
الانسان الى ابيض وغيره فلا يقتضي ذلك ان الابيض لا يكون غير
انسان واعلم ان البرهان الذي يكون مقدمته احداها نقلية
نظرية اذا اريد الاستدلال عليها لا بد من انتهائها مقدمتها او مقدماته
منه النقلية الى عقلية لان العقل اصل للنقلية مثلا قولنا في القياس
السابق وكل من زنى يحد اذا اريد الاستدلال عليها بخبر الصادق
اي القران والحديث ثم يستدل على ما اتى به الرسول صلى الله
عليه وسلم بالمعجزة وهي تتوقف على ثبوت وجوده تعالى والقدم
والبقا والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والوحدانية والقدرة
والارادة والعلم والحياة بالادلة العقلية كما هو مبسوط في محله
هذا كله على تسليم ان البرهان لا يختص عند المناطقة بما مقدماته
عقليتان وقد يقال باختصاصه عندهم بذلك لانهم انما يبحثون
عن العقليات ولا يلزم منه انتفا اليقين عن النقلية انما اللازم
ان لا تسمى برهانا اصطلاحا وقد اطال في بيان ذلك في الكبير
ووجه الحصر في هذا الوجه جعلي وقد يوجه بالتقريب الى الافهام
بان يقال اذ لو كان عقليا لكانت الاقسام تسعة لان التصديق اما جازم
او غير جازم وكل منهما اما ان تعتبر حقيته او لا فهذه اربعة وكل منها اما

Copyright © King Saud University